فاتى فرس له سابقا باعتبار محله هذا اذا اضيف اليه الجزاء فيكون
مفعولا فى الحقيقة وان نصبته اي وان نصبت الجزاء كان كفارة خبر
المحذوف مثل أو الواجب كفارة او النقل الشديد الح المطاهر
ان هذا ناظر الي راجع ضمير وبال امره الى الله تعالى فلا بد من تقدير
وهو ان يكون المعنى ليذوق وبال مخالفته امره فهو ينتقم الله
انما قدر المبتدأ فهو هو لان المضارع اذا كان جزاء لا يدخل الفاء عليه
تعالى عفا الله عما سلف ان قيل العفو فرع المعصية وهي تحصل باشعار
المحرم بالصيد بعد نزول الاية التحريم فما معنى العفو من قتل الصيد
محرما فى الجاهلية او قتل التحريم قلنا قلنا العفو ههنا مجرد عدم المواخذة
وليس فيه ما يمنع الكفارة على العائد اذ يجوز ان يكون المعنى
ينتقم الله منه اذا لم يكفر عطف بيان على جهة المدح انما قال على
جهة المدح انما قال لانه ليس للايضاح اذ الكعبة فى غاية الشهرة والو
ضوح بحيث لا يحتاج الى ما يوضحها فان قيل ما الفرق بين الصفة على
جهة المدح وبين عطف البيان على جهته قلنا من شرط الاشتقاق فى
الا الوصف وهم اكثر النحاة فالفرق ظاهر عندهم ومن لم يشترط كابن
الحاجب فالفرق ان القصد بالذات فى النعت الى المعنى والقصد بالذات
فى عطف البيان الى الذات اعل عليه اذ هو فى الاصل مصدر قوم فقلبت
واوه ياء وبصب على المصدر او الحال فيه ان ما ذكر اولا من ان المعنى
انتعاشا لهم اي بسبب انتعاشهم يدل على انه مفعول ثان يجعل البيت
الحرام عطف بيان فقوله ونصبه على المصدر او الحال مخالفة له ثم ان نصبه
على المصدر بان يقال للمعنى ينتعش الناس انتعاشا فلما قدر الفعل

٣٧٤

الفعل والفاعل وذكر الفاعل بعده بعد دخول حرف الجر عليه فوجب حذف
فعله قال الرضي المصدر اذا بين فاعله او مفعوله بالاضافة او بحرف
الجر يجب حذف فعله قياسا تعالى ذلك لتعلموا ان الله يعلم ما فى
الح ما راينا فيما او يرد علينا من التفسير ما تبين ان العلم بما ذكر
دليل على العلم بان الله تعالى يعلم كل شيئ الا اقول المصنف فان شرع الا
حكام للدفع المضار قبل وقوعها الح فظاهر انه لا يفي بالمقصود المذكور
والذي يسنح لي والله اعلم انه تعالى لما كان مجردا بالذات عن الفعل
عن المادة وعن التعلق بها كان نسبته الي جميع الجزئيات على الكل
السوية فاذا علم انه تعالى تحقق عنده احوال بعض الجزئيات وهو
الكعبة وما يتعلق بها علم انه عالم بكل الجزئيات اذ نسبته الى جميعها
على السوية فكونه تعالى عالما للبعض دون الاخر ترجيح بلا مرجح
فاشيا اسم جمع الح قال فى الصحاح تصغير شيئ وشيئ بكسر الشين ولا تقل
سوي والجمع اشياء غير مصروف وظاهر كلامه مخالف لكلام المصنف
او للتيناف فكانه لما قال لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم
سا وسائل ما حال ما سلف من المسئلة اجيب عنه بما ذكر وهو
انه مما يفهم الح يعني انه علم من الكلام الاولي ان العاقل لا ينبغي ان يشتغل
بما لا يغنيه ومن الكلام الثاني ان السوال مما يغمهم فحصل من هاتين
المقدمتين ان السوال لا ينبغي للعاقل ان يشتغل به وبرد عليه
ان المقدمة الاولى المنع من السوال عن اشياء اذا ظهرت كان
ظهورها موجبا للغم لكن لا يعلم من مجردها ان السوال للظهور فلا
يعلم ان السوال عنها موجب للغم وانما يعلم بانضمام المقدمة الثانية

Copyright © King Saud University